

## الدرس 124 الترجيح في الحدود

حسن بخاری

والاعرف من الحدود السمعية على الراخفي. ختم المصنف المرجحات بترجمات الحدود وهي التي يستخدمها الاصوليون عادة في تعريف الاحكام الشرعية لا يريد المصنفون الحدود العقلية ليست مقصودة المراد حدود الاحكام - 00:00:00

قال الاعرف من الحدود السمعية على الاخفاء يعني الحدود الشرعية تعريف الواجب تعريف المندوب المباح الحرام المكروه. تعريف الصلاة الحج الزكاة الى اخره. الحدود الشرعية. عندما يتعارض تعریفان وحدان للحدود فالاعرف ارجح من الاخفى. يعني الاكثر معرفة

الاعرف مأخوذه من التعريف يعني كلما كان الحد اكثراً تعريفاً - 00:45

تعريف الشيء بذاته أولى من تعريفه بحكمه ما يسمونه الحد والرسم - 00:01:03

الرسم تعريف الشيء بحكمه ان تقول ما الواجب فتقول ما يثبت فاعله ويذم تاركه شرعا مطلقا هذا تعريف ذاته او بعرضه هذا  
يعرضه. فإذا قلت في تعريف الواجب ما طلب او ما طلبه الشرع طلبا حازما عرفته - 00:01:22

بذااته فإذا تعارض عندي تعريفان أو احتجت الى تعريفين تكافئ في محدود واحد فايهما اولى الحد الذاتي ارجح من الحد العرضي.  
ووجه ذلك ان الذات، يفيد الكنه كنه المحدود كنهاهو يعني، ماهيته وحقيقةه - 00:01:40

في الحد التام، او الاطلاع على الجزء الاخص في الحد الناقص. بخلاف العرضي فانه لا يوقف على كنه المحدود. اقول ما يثاب فاعل وهو يذن تاركه شرعاً ما حدد له، ما هو؟ ما حدد ماهيته، وصف له، حكمه وهو عرٌض كما علمت. نعم - 00:02:00

والصريح والاعم الحد الصريح اولى من غيره والحد الاعم اولى من مخالفه هذه مجموعة مرجحات كلما كان الحد صريحا في تناوله للمحدود اول، من ايش، غير الصريح لا غير الصريح لما تستخدمه في، الحد الفاظا تفهم بها بدلالة تلازم بدلالة مفهوم -

00:02:19

يُفيد بدلالة المطابقة أو التضمن فانهم يأبون. لا تستخدمني في الحد لفظاً لا يُفيد الا - 00:02:49  
دلالة التلازم وبدلالة المفهوم حتى تستنبط معنى المحدود فإذا افترضنا تحويله عند من يقول، به فان الحد الصريح ها اولى من غير

الصريح الذي لا يفيدك ما قلت لك الا بدلالة التلازم ونحوها - 00:03:09  
والاعم كذلك يعني، عندما يكون من الحدود ما هو اعم في اشتتماله على الافراد اولى، من الحدود الناقصة ولهذا يقولون فيه ان يكون

قاما، هذا الذى يقصده بقوله نقاش، السمع يعني، المعنى، الشروع، واللغة معروف. ورحان طرية، اكتسابه. نعم كلما كان الطريقة المكتسب جاماً، نعم موافقة نقل السمع واللغة لا شك ان الحد كلما وافق المعنى اللغوي والشرعى كان اولى من غيره - 00:03:25

الحد ارجح كان اولى من غيره - 00:03:45